

أحكام القرآن

@ 189 @ قال كنت عند النبي جالسا ف جاء رجل من الأنصار فقال يا رسول الله هل بقي من بر والدي من بعد موتها شيء أبرهما به قال نعم الصلاة عليهما والاستغفار لهما وأنفذ عهدهما بعدهما وإكرام صديقهما وصله الرحم التي لا رحم لك إلا من قبلهما فهذا الذي بقي عليك . وقد كان النبي يهدي لصدائق خديجة برا بها ووفاء لها وهي زوجة فما ظنك بالأبوين . وقد أخبرني شيخنا الفهري في المذاكرة أن البرامكة لما احتبسوا أجنب الأب فاحتاج إلى غسل فقام ابنه بالإناء على السراج ليلة حتى دفئ واغتسل به ونسأل الله التوفيق لنا ولكم برحمته \$ الآية الخامسة \$.

قوله تعالى (! !) الآيات 26 28 .

فيها أربع مسائل \$ المسألة الأولى \$.

قدمنا القول في حق ذوي القربى في سورة البقرة والنساء وأكد الله هنا حقه لأنه وصى ببر الوالدين خصوصا من القرابة ثم ثنى التوصية بذوي القربى عموما وأمر بتوصيل حقه إليه من صلة رحم وأداء حق من ميراث وسواه فلا يبدل فيه ولا يغير عن جهته بتوليح وصية أو سوى ذلك من الدخل ويدخل في ذلك قرابة رسول الله دخولا متقدما أو من طريق الأولى من جهة أن الآية للقرابة الأدين المختصين